ردمد ورقي: 9971 - 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2022 المجلد: السادس العدد: الثاني ص.ص: 329-347

الفحص الطبي قبل الزواج بين الضرورة الحتمية والإشكالات القانونية في تطبيقه

The medical examination before marriage between the inevitable necessity and legal problems in its application

بالمشري راضية *
مخبر الدراسات القانونية البيئية، جامعة 8 ماي 1945 قالمة
mecheri.radia@univ-guelma.dz

قندوز نادية
جامعة الإخوة منتوري قسنطينة
guendouznadia24@gmail.com

تاريخ إرسال المقال: 03/26 /2022 تاريخ قبول المقال: 2022/08/16 تاريخ نشر المقال//2022

الملخص:

يعد الفحص الطبي قبل الزواج من المسائل المستجدة والمستحدثة بموجب تعديل قانون الأسرة لسنة 2005، بالمادة 07 مكرر من الأمر 02/05 المؤرخ في28 فيفري2005، التي ألزمت المقبلين على الزواج بتقديم شهادة طبية تثبت خلوهما من الأمراض أو أي عامل يشكل خطرا على الزواج، وذلك لحماية الأسرة من الآثار السلبية الناجمة عن ظهور الأمراض الوراثية والمعدية، ولضمان إنجاب أطفال أصحاء عقليا وجسديا.

إلا أن تطبيق إجراء الفحص الطبي قبل الزواج، صاحبه العديد من العقبات والإشكالات القانونية والتطبيقية، وهوما ستعالجه هذه الدراسة من خلال تحديد ماهية الفحص الطبي قبل الزواج، وتحديد الإشكالات التي يثيرها تطبيقه كإجراء إلزامي قبل الزواج، ثم تقديم الاقتراحات المناسبة للتقليل من هذه الإشكالات.

الكلمات المفتاحية: الفحص الطبي؛ الأمراض الوراثية؛ الأمراض المعدية؛ الشهادة الطبية؛ الزواج.

Abstract:

Enter The medical examination before marriage is one of the new and emerging issues under the amendment of the Family Law of 2005, in Article 07 bis of Ordinance 05/02 of February 28, 2005, which obligated those who are about to marry to submit a medical certificate proving that they are free from diseases or any factor that poses a threat to the marriage. This is to protect the family from the negative effects of the emergence of genetic and infectious diseases, and to ensure the birth of mentally and physically healthy children.

However, the application of the pre-marriage medical examination procedure is accompanied by many legal and practical obstacles and problems, which this study will address by defining the nature of the pre-marriage medical examination, identifying the problems that arise from its application as a mandatory procedure before marriage, and then presenting appropriate suggestions to reduce these problems.

* المؤلف المرسل

ردمد ورقي: 9971 - 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2022 المجلد: السادس العدد: الثاني ص.ص: 329-347

Keywords:Medical examination, genetic diseases, infectious diseases, medical certificate

مقدمة:

يجب يعد الزواج نظام الحياة ونداء الفطرة، وهو أحسن تنظيم لعلاقة الرجل بالمرأة، والوسيلة الصحيحة لتكوين الأسرة، يقول الله تعالى:" ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون"[1]، وعقد الزواج أقدس وأعظم وأخطر العقود، فهو العقد الذي يسعى طرفيه من خلاله إلى إنشاء أسرة أساسها المودة والرحمة وإحصان الزوجين والمحافظة على الأنساب وإنجاب أطفال أصحاء، وهذا لا يتأتى إلا إذا كان الطرفان يتمتعان بصحة جيدة وخالية من الأمراض.

على هذا الأساس فقد ألزمت العديد من التشريعات الوضعية ومنها التشريع الجزائري، المقبلين على الزواج بإجراء الفحص الطبي باعتباره إجراء وقائيا، يتم من خلاله الكشف المبكر عن الأمراض الوراثية والمعدية، حتى يمكن التحكم فيها و الحد من انتشارها و من ثم التقليل من آثارها، وهو ما أكد عليه المشرع الجزائري في المادة 07 مكرر من قانون الأسرة الجزائري[2]، وترك شروط تطبيقها للتنظيم، ولقد صدر هذا التنظيم الذي بين شروط و كيفيات تطبيق نص هذه المادة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 154/06، المتكون من 08 مواد وملحق يتضمن نموذج لشهادة طبية ما قبل الزواج[3].

وبالرغم من صدور هذا التنظيم، إلا أن تطبيق الفحص الطبي قبل الزواج، كإجراء إلزامي قبل إبرام العقد ما يزال يطرح العديد من الإشكالات العملية، خاصة أن المشرع الجزائري لم يقم بتنظيمه إلا بعد سنة من النص عليه، وفي مواد قليلة، كما أنه اكتفى بالفحص العيادي الشامل وفصيلة الدم، وهوما يدفعنا إلى طرح التساؤل التالي: ما هي الإشكالات التي يثيرها الفحص الطبي كإجراء إلزامي قبل إبرام عقد الزواج؟

للإجابة على الاشكالية المطروحة اتبعنا المنهج الوصفي التحليلي، حيث استخدمنا المنهج الوصفي من خلال تتبع النصوص القانونية المنظمة للفحص الطبي قبل الزواج، لمعرفة موقف المشرع الجزائري من إجراء الفحص الطبي، وكيفية تنظيمه لهذا الإجراء، ومدى اهتمامه بحماية عقد الزواج، وحماية الزوجين وما قد ينجبانه من أولاد مستقبلا من خلال فرض هذا الإجراء، كما اتبعنا المنهج التحليل من خلال تحليل النصوص القانونية الخاصة بموضوع البحث في كل من قانون الأسرة الجزائري، والمرسوم التنفيذي المنظم للشهادة الطبية ما قبل الزواج.

انطلاقا مما سبق وفي إطار الإجابة على الإشكالية فلقد قمنا بتقسيم الموضوع إلى مبحثين، سنخصص الأول للتطرق لماهية الفحص الطبي قبل الزواج وإيجابيات وسلبياته، أما الثاني فسنخصصه للإشكالات القانونية التي يثيرها تطبيقه، وتقديم الاقتراحات المناسبة للتقليل من هذه الإشكالات.

ردمد ورقي: 9971 - 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2022 المجلد: السادس العدد: الثاني ص.ص: 329-347

المبحث الأول: ماهية الفحص الطبي قبل الزواج

يعد موضوع الفحص الطبي قبل الزواج من المواضيع المهمة والمستجدة التي ظهرت حديثا، كنتيجة للتقدم العلمي الهائل في مجال العلوم الطبية المختلفة، لذا كان لزاما أن نستهل دراستنا للموضوع بتوضيح وتحديد ماهية الفحص الطبي قبل الزواج بهدف الوصول إلى تصور كامل عنه، وذلك وفق المطالب التالية:

المطلب الأول: مفهوم الفحص الطبي قبل الزواج

لتحديد مفهوم الفحص الطبي يجب أولا بيان التعريف اللغوي والاصطلاحي للفحص الطبي(فرع أول)، ثم تحديد تعريف للفحص الطبي قبل الزواج (فرع ثان).

أولا: تعريف الفحص الطبي

إن تعريف الفحص الطبي يقتضي منا تحديد معناه اللغوي والاصطلاحي.

1-الفحص الطبي لغة: لتحديد التعريف اللغوي للفحص الطبي، يجب تحديد معنى كل من المصطلحين (الفحص/الطبي) من الناحية اللغوية.

الفحص لغة: الفحص: شدة الطلب خلال كل شيء، فحص عنه فحصا: بحث، وكذلك تفحص وافتحص. وتقول فحصت عن فلان، وفحصت عن أمره، لأعلم كنه حاله[4].

أما الطبي لغة: علاج الجسم والنفس[5].

انطلاقا مما سبق يمكن القول أن الفحص الطبي في اللغة هو البحث و الكشف عن الأمراض و العلل بقصد معالجتها.

2- الفحص الطبي اصطلاحا

الفحص الطبي هو المقدمة التي يقوم بها الطبيب أو المعالج ليصل بها إلى تشخيص المرض، ووصف العلاج المناسب سواء أكان العلاج بالأدوية أو بالجراحة الطبية، ويشتمل الفحص الطبي على مرحلتين هما: الفحص الظاهري، والفحص التكميلي[6]، فالفحص الطبي إجراء أساسي في تشخيص الأمراض المختلفة، وعليه يتوقف نوع العلاج، كما أنه يعتبر شرطا من

شروط صحته، حيث لا يكون العلاج موافقا للقواعد والأصول الطبية المعتبرة، إلا إذا تحقق الفحص الطبي[7].

انطلاقا مما سبق فإن الفحص الطبي عموما هو البحث والكشف الذي يجريه الطبيب قصد تشخيص المرض ومعرفة أعراضه بدقة، ووصف العلاج المناسب للمريض، وذلك بعد معاينته وفحصه وإجراء التحاليل المناسبة له.

ردمد ورقي: 9971 - 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2022 المجلد: السادس العدد: الثاني ص.ص: 329-347

ثانيا: تعريف الفحص الطبي قبل الزواج

بعد بيان التعريف الاصطلاحي للفحص الطبي بصفة عامة، يمكن تعريف الفحص الطبي قبل الزواج بأنه مجموعة من الإرشادات النفسية والثقافية والاجتماعية، ومختلف الفحوصات الطبية التي تجرى للمرأة والرجل قبل عقد الزواج، والتي تهدف إلى تقديم استشارات كاملة تعود بالخير والمنفعة عليهما وعلى المجتمع، وكذا التعرف على الحالة الصحية العامـــة لكل منهما، ومـــدى قدرته على الإنجاب، والعمـــل على وقايتهمـــا وذريتهما من انتقـال

الأمراض المعدية والوراثية[8]، والفحوصات التي تجرى للمقبلين على الزواج إما سريرية، وذلك بالفحص الحسي للمريض، بتحسس مواضع معينة من بدنه ومعاينتها، وإما مخبرية، وهي جزء من الفحوصات التكميلية للكشف عن الأمراض المعدية، كالزهري والإيدز، والأمراض الوراثية والمزمنة، كالسكر والسرطان وغيرها[9].

وهناك من عرفه أيضا بأنه: فحص المقبلين على الزواج قبل عقد الزواج في مراكز محددة لهذه الغاية، للكشف عن إمكانية حملهما لأمراض وراثية أو معدية مضرة، يترتب عليها عدم استقرار الحياة الزوجية، وتقديم المشورة المناسبة لحالتيهما[10].

فالفحص الطبي قبل الزواج يتضمن فحص كل الأمراض التي لها تأثير على الصحة العامة أو على صحة أحد الزوجين أو ذريتهما، كما يتضمن فحص العيوب الخلقية التي تحول دون الوصول إلى مقاصد الزواج، من استمتاع وتناسل، وكل مرض لا تتحقق معه السكينة والمودة والرحمة المرجوة من الزواج[11].

انطلاقا من التعريفات السابقة يمكن القول بأن الفحص الطبي قبل الزواج هو عبارة عن مجموعة من الفحوصات الطبية التي تجرى للمقبلين على الزواج وذلك قبل إبرام العقد، تهدف للكشف عن الأمراض الوراثية والمعدية، وتقديم شهادة طبية تتضمن بيان وتوضيح لحالتهما الصحية.

المطلب الثاني: ايجابيات الفحص الطبي قبل الزواج

إن الفحص الطبي قبل الزواج كأي فكرة له العديد من الفوائد والايجابيات باعتباره من أهم الوسائل الوقائية التي تساهم في حماية الزوجين والأولاد، إلا أنه لا يخلو من بعض المآخذ والسلبيات التي تؤثر على تطبيقه وتحول دون تحقيقه للأهداف التي وجد من أجلها.

أولا: الإيجابيات المتوقعة من إجراء الفحص الطبي قبل الزواج

تكمن فوائد الفحص الطبي قبل الزواج في12:

ردمد ورقي: 9971 - 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2022 المجلد: السادس العدد: الثاني ص.ص: 329-347

أن المقدمين على الزواج يكونون على علم بالأمراض الوراثية أو المعدية، المحتملة لهم أو لذريتهما، فتتسع لهم الخيارات في عدم الإنجاب أو عدم إتمام الزواج، فإذا أثبت الفحص وجود أمراض وراثية لأحد الطرفين، فالزواج في هذه الحالة يؤدي إلى انتقال المرض بالوراثة للأبناء، وتكون النتيجة جيلا مريضا يشكل عبئا على الأسرة والمجتمع، فبالفحص الطبي قبل الزواج يمكن تجنب هذه المخاطر الوراثية.

أن الفحص الطبي قبل الزواج يؤكد مقصود النكاح في الإسلام ألا وهو التأبيد، فإذا تبين بعد الزواج أن أحد الزوجين مصاب بمرض، فذلك سيكون سببا في إنهاء الحياة الزوجية لعدم قبول الطرف الآخر به.

الفحص الطبي يساعد على الرضا وتأكيده، لأنه إذا تم الفحص وظهر أن أحدهما عقيما مثلا ورضي الطرف الآخر بذلك، ساعد ذلك على معيشة هنيئة ورضا تاما بقضاء الله وقدره.

– ومن ايجابيات وفوائد الفحص الطبي قبل الزواج الإيضاح للمريض عن مرض كامن فيه، لا يتحرك إلا بعد بلوغه سناً معينة، فيبدأ في علاجه قبل أن يصل إلى المرحلة التي لا يستجيب فيها لهذا العلاج[13].

– تثقيف الخاطبين صحيا بالنواحي التي تؤدي إلى السعادة الزوجية وتفادي أسباب الخلاف والطلاق كالتحقق من قدرة كل منهما على ممارسة علاقة جنسية سليمة مع الطرف الآخر، والتأكد من عدم وجود أمراض أو عيوب عضوية تحول دون تحقيق هذا الهدف[14].

التقليل من الكوارث التي تتسبب في حدوث هزات مالية وإنسانية للأفراد والأسر المجتمعات، خاصة عند ارتفاع نسب المعاقين والمرضى في المجتمع، وتأثيره المالي والإنساني نظرا لكون متطلباتهم أكثر من حاجات الأفراد الآخرين[15].

ثانيا: سلبيات الفحص الطبي قبل الزواج

كما أن للفحص الطبي قبل الزواج ايجابيات ومنافع، فإن له العديد من السلبيات والعيوب[16]:

– الآثار النفسية التي تترتب على الفحص الطبي لمن تدل خريطتهم الوراثية على وجود أمراض لديهم في الحال أو المآل، فالرجل مثلا إذا اكتشف أنه مصاب بالعقم، يصاب بأمراض نفسية وعضوية، والمرأة إذا اكتشفت أنها ستصاب في المستقبل بمرض في الرحم أو الصدر سوف تصاب هي الأخرى بمرض نفسي وعضوي، وهذا يؤدي في النتيجة إلى مظنة اليأس وما يترتب عليه من القنوط والاكتئاب.

البعد عن الزواج واللجوء إلى الأفعال غير الشرعية خوف الكشف عن مكنون الإنسان، وفي هذا خطر على الأمة حيث يؤدي إلى عزوف أولادها عن الزواج، لما يتركه ذلك من آثار ومخاطر على

ردمد ورقي: 9971 - 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2022 المجلد: السادس العدد: الثاني ص.ص: 329-347

أحوالها العامة، ويعد كشف خريطة الإنسان الوراثية تعدياً على حريته وخصوصيته، كما يعد إجبارا له، على أمر لا يرغب به، وكذا إفشاء أسرار الإنسان للعامة، فإذا عرف الناس أنه مصاب بمرض ما، فسيكون ذلك مدعاة له للانعزال عن المجتمع، وهذا سيؤدي به إلى الاكتئاب.

عدم وجود جزاءات قانونية رادعة في حالة عدم الالتزام بالفحص الطبي، وتجاهله من طرف المقبلين على الزواج قلل من المصداقية في أداء هذا الفحص، حيث أصبح مجرد شهادة طبية

تعطى للمقبلين على الزواج دون فحصهم، حيث أصبحوا يحصلون عليها إما لمعرفة أو قرابة أو لمحسوبية وواسطة أو لرشوة من المال[17].

من سلبيات الفحص الطبي قبل الزواج أيضا التكلفة المادية التي يتعذر على الكثير الاضطلاع بها، والتي تختلف تبعا للأمراض المراد الكشف عنها، حيث تزداد بازديادها، وهو ما من شأنه زيادة أعباء إضافية للمقبلين على الزواج، وهذا أحد الأسباب التي تؤدي إلى عزوفهم على هذه الفحوصات[18].

انطلاقا مما سبق عرضه، يتضح جليا بأن فوائد الفحص الطبي تفوق السلبيات المترتبة عليه، كما أنه بالرغم من وجود هذه العيوب، إلا أنها لا تصل إلى حد الضرر المترتب في حالة عدم إجراء هذه الفحوصات، وأن هذه السلبياتيمكن التخفيف والتقليل منهامن خلال التثقيف الصحي و توعية الأفراد بضرورة إجراء الفحص الطبي قبل الزواج وعدم إهماله، وكذاإجراء الفحوصات من طرف أهل الخبرة في الطب وأن تتوافر فيهم الأمانة و التقوى، وكذا التشديد على مسألة سرية المعلومات، وتوقيع عقوبات جزائية في حالة إفشاء أسرار المرضى، و جعل هذا الفحص مجانيا أو بتكاليف أقل للتخفيف على المقبلين على الزواج.

المطلب الثالث: مراحل الفحص الطبي

يمر الفحص الطبي قبل الزواج بمرحلتين[19]:

أولا: مرحلة الكشف الطبي

وهي المرحلة التي يقصد فيها المريض الطبيب، حيث تبدأ بقيام هذا الأخير بالاستجواب الطبي للمريض، أين يقوم بطرح الأسئلة عليه، وجمع المعلومات عنه وعن تاريخه الشخصي والعائلي، والسوابق العائلية الطبية والوراثية وكل ما يتعلق بصحة المريض عموما، ثم بعد ذلك تأتي مرحلة فحص المريض عن طريق اللمس والسمع وقياس الحرارة وضغط الدم ونبضات القلب، وله في سبيل ذلك الاستعانة بالإمكانيات الطبية وإجراء مختلف التحاليل المخبرية.

ثانيا: مرحلة تسليم الشهادة

ردمد ورقي: 9971 - 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2022 المجلد: السادس العدد: الثاني ص.ص: 329-347

بعد قيام المقبل على الزواج بإجراء التحاليل المطلوبة منه[20]، يقوم بالرجوع إلى الطبيب من أجل معرفة نتائجها، بعدها يقوم الطبيب بملء الشهادة الطبية حسب النموذج المحدد لها[21]، حيث يصرح من خلالها بأنه أجرى هذه التحاليل، كما يصرح بأنه أعلم المعني بنتائج الفحوصات الطبية التي خضع لها.

ولقد نص المشرع الجزائري على الشهادة الطبية في نص المادة 07 مكرر المستحدثة بموجب الأمر 02/05، وكذا المرسوم التنفيذي رقم 154/06 المؤرخ في 11 ماي 2006 المنظم للشهادة الطبية، الذي بين الشروط الذي يجب أن تتوفر في هذه الشهادة وجزاء تخلفها قبل عقد الزواج.

لكن بالرغم من هذا التنظيم القانوني للشهادة الطبية، إلا أن تطبيق الفحص الطبي قبل الزواج كإجراء إلزامي قبل إبرام العقد ما يزال يطرح العديد من الإشكالات العملية، خاصة أن المشرعالجزائري لم يقم بتنظيمه إلا بعد سنة من النص عليه، وفي مواد قليلة، وهو ما سنتطرق له في المبحث الموالي.

المبحث الثاني: التنظيم القانوني للفحص الطبي والاشكالات القانونية التي يثيرها

يطرح الفحص الطبي عدة إشكالات قبل التطرق إليها، يجب دراسة التنظيم القانوني لمسألة الفحص الطبي وموقف المشرع الجزائري منه(مطلب أول)، ثم نتناول أهم الإشكالات التي يثيرها تطبيقه(مطلب ثان)، وأخيرا نحاول تقديم بعض الاقتراحات المناسبة لتكملة النقص التشريعي(مطلب ثالث).

المطلب الأول: التنظيم القانوني للفحص الطبي قبل الزواج

يعد الفحص الطبي قبل الزواج من المستجدات التي ظهرت حديثا، كنتيجة للتقدم العلمي في مجال العلوم الطبية، والاختراعات الحديثة في مجال الوسائل والآلات الطبية، لهذا لم تكن هناك

حاجة لبحث هذا الموضوع قديما لدى فقهاء الشريعة الإسلامية نظرا لعدم وجود مثل هذه الإمكانيات، وكذا لتميز المسلمين بصفة الأمانة والإخبار عن العيوب، أما الفقهاء المعاصرون فقد اختلفوا في حكم إلزام المقبلين على الزواج بالفحص الطبي إلى قولين بين جواز الإلزام وعدمه[22]، أما بالنسبة لموقف القانون الجزائري من مشروعية الفحص الطبي، فإنه بالرجوع إلى قانون الأسرة الجزائر يقبل تعديله، نجد أنه لم يكن ينص على الفحص الطبي كإجراء إلزامي قبل الزواج، لكن بعد التعديل أصبح ينص صراحة على ضرورة هذا الإجراء[23]، وذلك في نص المادة 07 مكرر من الأمر 02/05بنصها: "يجب على طالبي الزواج أن يقدما وثيقة طبية لا يزيد تاريخها على ثلاثة أشهر تثبت خلوهما من أي مرض أو عامل قد يشكل خطرا يتعارض مع الزواج.

يتعين على الموثق أو ضابط الحالة المدنية أن يتأكد قبل تحرير عقد الزواج من خضوع الطرفين للفحوصات الطبية ومن علمهما بما قد تكشف عنه من أمراض أو عوامل قد تشكل خطرا يتعارض مع الزواج، ويؤشر بذلك في عقد الزواج.

تحدد شروط وكيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم."

ولقد صدر التنظيم الذي بين شروط وكيفيات تطبيق المادة 07 مكرر، بموجب المرسوم التنفيذي المذكور سابقا، وعلى هذا الأساس سنتطرق في هذا المطلب إلى شروط وكيفيات تطبيق المادة المتضمنة الفحوصات الطبية قبل الزواج، والآثار المترتبة على ذلك.

أولا:شروط وكيفيات تطبيق إجراء الفحص الطبي قبل الزواج

من خلال نص المادة 07 مكرر من قانون الأسرة الجزائري، وبالرجوع إلى أحكام المرسوم التنفيذي المنظم للشهادة الطبية يمكن أن نخلص إلى مضمون وإجراءات الفحص الطبي قبل الزواج على النحو التالي:

1-لقد أوجب قانون الأسرة بموجب المادة 07 مكرر، وكذا المرسوم التنفيذي بموجب المادة الثانية منه[24]، المقبلين على الزواج تقديم شهادة طبية لا يزيد تاريخها على ثلاثة أشهر تثبت خضوعهما للفحوصات الطبية المنصوص عليها في هذا المرسوم، تسلم هذه الشهادة من طرف طبيب حسب نموذج موحد ملحق بهذا المرسوم.

2-لم يحدد المشرع الجزائري الأمراض التي يجب أن تجرى الفحوصات الطبية للكشف عنها، لكن المادة 03 من المرسوم[25]، بينت نوع الفحوصات الطبية التي يجب أن يخضع لها طالب الزواج، وألزمت الطبيب التأكد من خضوعه لها، والمتمثلة في فحص عيادي شامل، وتحليل فصيلة الدم، إلا أن المادة 04من نفس المرسوم[26]، أعطت للطبيب الحرية في اتخاذ ما يراه مناسبا من الفحوصات.

و بالرجوع للواقع العملي نجد أن الفحص الطبي ينصب على تحديد فصيلة الدم، بالإضافة إلى التحاليل التي تثبت خلو الطرفين من الأمراض المتنقلة والمعدية، المتمثلة في التهاب الكبد الفيروسي HBS، فيروس التيباركلوز أو السلT.P.H.A/B.W ، و فيروس السيداHIV، والكشف عن بعض الأمراض الجنسية كالزهري والسيلان في حالات مختارة، أما الأمراض الوراثية وهي الأمراض الناتجة عن خلل أو اضطراب في جين واحد أو أكثر يمكن لبعض هذه الأمراض الانتقال من جيل إلى آخر، وغالبيتها تصيب الفرد أثناء الحياة الجنينية، فلا يمكن الكشف عنها بسهولة، وهي تتطلب تكنولوجيا عالية للكشف عنها، ومكلفة ماديا، لذلك يستبعدها الطبيب من الفحص[27].

3-يبلغ الطبيب الشخص الذي خضع للفحص بملاحظته ونتائج الفحوصات التي تم إجراؤها طبقا للمادة 03، ويتم إعداد شهادة طبية بذلك تسلم إلى المعني[28].

ردمد ورقي: 9971 - 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2022 المجلد: السادس العدد: الثاني ص.ص: 329-347

4-بعد الحصول على الشهادة الطبية، يقوم ضابط الحالة المدنية أو الموثق بالتأكد من علم الطرفين بنتائج الفحوصات الطبية وبالأمراض والعوامل التي قد تشكل خطرا يتعارض مع الزواج، وذلك من خلال الاستماع إلى كل منهما، مع ضرورة التأشير بذلك في العقد، ولا يجوز لكل من الموثق أو ضابط الحالة المدنية رفض إبرام عقد الزواج لأسباب طبية إذا وافق الطرفين على الزواج رغم المرض[29].

ثانيا: الآثار المترتبة على الفحص الطبي قبل الزواج

سنتطرق إلى أهم الآثار المترتبة على الفحص الطبي وذلك على النحو التالي:

1-أثر تخلف الفحص الطبي على انعقاد الزواج: لقد أوجب المشرع الجزائري خضوع طالبي الزواج للفحوصات الطبية وتقديم شهادة طبية تثبت ذلك وقت تحرير العقد، وذلك على النحو الذي سبق شرحه سابقا، إلا أن هذا الإلزام لا يعني أنه شرطا من شروط الانعقاد المذكورة في المادة 09 مكرر من ق.أ.ج، فهو لا يعدو شرطا إجرائيا تحت طائلة مساءلة الموثق أو ضابط الحالة المدنية لمخالفته القانون الذي يلزمه بعدم توثيق أي عقد زواج إلا بعد الحصول على ما يثبت إجراء الفحص الطبي قبل الزواج، ولا يرتب بطلاق العقد عند عدم الالتزام به، بل إن العقد صحيح.

غير أنه في هذه الحالة يجوز للطرف المتضرر أن يعتمد على إخفاء المرض من طرف زوجه كسبب للطلاق(م 48 من ق.أ.ج) أو التطليق للعيوب(م 02/53 منق.أ.ج)، كما يجوز له طلب فسخ الزواج بسبب غلط في الصفة الجوهرية من صفات الشخص(م09 و33 من ق.أ.ج و م 82 ق.م)، و ذلك على اعتبار أن القدرة على العلاقات الجنسية هي الصفة أو السبب الرئيسي للتعاقد في عقد الزواج، كما أن إخفاء عيوب و تشوهات و أمراض الأجهزة التناسلية كالعجز الجنسي، تخول للزوجة حق التطليق و يستجاب لطلبها دون تأجيل(م 04 و02/53 من ق.أ.ج)[30].

أما بالنسبة لتخلف الفحص الطبي في الزواج العرفي، الذي يتم إثباته لاحقا بحكم قضائي، فإنه يقع على القاضي في هذه الحالة، قبل تثبيت عقد الزواج اشتراط تقديم شهادة طبية تثبت خلو الطرفين من أي مرض، والكشف الطبي هنا لن يؤثر على رضا الطرفين، وإنما يكون عبارة عن بيان لحالتهما الصحية، وهما بعد ذلك الخيار بين الفرقة أو الاستمرار مع إثبات الزواج[31].

2- البدائل المقترحة للمقبلين على الزواج في حالة وجود سبب يحول دون إتمام الزواج، إذا كانت نتائج الفحص الطبي تفيد أن أحد الزوجين أو كلاهما مريضا أو حاملا لأي من الأمراض الوراثية أو المعدية، فقد اقترح بعض الفقه عدة بدائل للمقبلين على الزواج، نذكر منها[32]:

- عدم إتمام الزواج في ظل هذه النتائج.

ردمد ورقي: 9971 - 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2022 المجلد: السادس العدد: الثاني ص.ص: 329-347

– إتمام عقد الزواج مع تجنب الحمل، إما باستعمال موانع الحمل المؤقتة، كحبوب منع الحمل أو واستعمال اللولب المطاطي، أو باستعمال موانع الحمل الدائمة كاستئصال الرحم أو المبيضين حسب الحالة المرضية.

– الانتقاء بعد التلقيح الاصطناعي الذي يتم خارج الرحم[33]، وإجراء الفحوصات الطبية، ومن ثم إدخال النطفة إلى الرحم.

– الانتقاء عن طريق إجراء الفحوصات الطبية على الجنين خلال فترة الحمل.

– التحكم في نوع الجنين لتجنب الطفل المتوقع إصابته بالأمراض الوراثية.

3–أثر الرضا بنتائج الفحص الطبي قبل الزواج: لقد أوجب المشرع الجزائري على القائم بإبرام العقد أن يتأكد من قيام الطرفين بإجراء الفحص الطبي قبل الزواج، كما ألزمه إعلام الطرفين بنتائج الفحوصات الطبية، حيث لا يجوز له رفض إبرام العقد إذا أثبت الفحص مرض أحدهما أو كليهما، فلا يمكنه منعهما من إتمام الزواج وهو ما نصت عليه الفقرة الأخيرة من المادة 07 مكرر من ق.أ.ج.

لكن إذا رضي الطرفين بالزواج وأصرا على إتمامه، فكيف يمكن أن يتم إبرام العقد في هذه الحالة تبعا لإرادة الطرفين، وعلى الرغم من إصابة أحدهما أو كليهما بمرض قد يكون خطيرا، ويمكن أن ينتقل إلى ذريتها؟

لم يجب قانون الأسرة الجزائري على هذا السؤال، وللإجابة عليه نقول أن الواجب هو منع إبرام الزواج في هذه الحالة، خاصة إذا كان المرض خطيرا ولا يرجى شفاؤه، حماية للطرفين، وحفاظا على النفس والنسل، فتجنب الزواج خير من إلحاق الضرر بأحد الزوجين، و حتى بالأجيال اللاحقة.

وكذلك الحال بالنسبة للطبيب حيث أنه لم يعط له المرسوم التنفيذي السالف ذكره الحق في رفض تسليم الشهادة الطبية ما قبل الزواج أو على الأقل تأجيل تسليمها لحين زوال المرض أو تحسن حالة الطرف المريض وهو ما يثير التساؤل حول موقف الطبيب في حالة ما إذا كشف الفحص الطبي

عن إصابة أحد الطرفين بمرض خطير؟ وما هو موقف الغير من هذا الزواج كالولي، والنيابة العامة باعتبارها طرفا أصليا في جميع القضايا المتعلقة بشؤون الأسرة طبقا للمادة 03 مكرر من ق.أ.ج؟

لذا كان لزاما على المشرع الجزائري التدخل وتوضيح هذه المسائل وتنظيمها بنصوص صريحة، كالنص على منح الطبيب الحق في رفض تسليم الشهادة الطبية في هذه الحالة، وتفعيل دور الولي في الزواج بمنحه الحق في أن يمنع وليته من الزواج متى أصرت على ذلك رغم مرض الزوج، وبذلك نجد الحل والإجابة على كل التساؤلات المطروحة سابقا وتتحقق الغاية من الفحص الطبي قبل الزواج كإجراء وقائي يهدف إلى حماية الزوجين والأبناء والمجتمع ككل من انتشار الأمراض.

ردمد ورقي: 9971 - 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2022 المجلد: السادس العدد: الثاني ص.ص: 329-347

المطلب الثاني: إشكالات تطبيق الفحص الطبي قبل الزواج

بالرغم من التنظيم القانوني الذي جاء به المشرع الجزائري للفحص الطبي كإجراء إلزامي قبل الزواج على الشكل السابق، إلا أنه يبقى يطرح العديد من الإشكالات بعضها خاص بالطرفين المقبلين على الزواج، وبعضها يتعلق بالقائمين بإبرام العقد، وإشكالات تخص الطبيب القائم بالفحص الطبي، وهو ما سنوضحه فيما يلي:

أولا: بالنسبة للمقبلين على الزواج

لقد ألزم المشرع الجزائري المقبلين على الزواج بإجراء الفحص الطبي قبل الزواج، وتقديم شهادة طبية تثبت ذلك، لا يزيد تاريخها عن ثلاثة أشهر، طبقا للمادة 07 مكرر من ق.أ.ج، والمادة 02 من المرسوم التنفيذي المنظم للشهادة الطبية ما قبل الزواج.

إلا أن هذا الإلزام في نظر المدافعين عن حقوق الإنسان، يعد انتهاكا لحق الإنسان في الزواج وتأسيس أسرة، خاصة عندما يكون الهدف من إلزامية الفحص هو إثبات خلو الشخص من الأمراض المعدية والمتنقلة كفيروس فقدان المناعة، خاصة كيفية إجراء الفحوصات الطبية، حيث تجرى دون الموافقة والرضا الصريح للطرفين، ودون مراعاة احتياطات السرية، وهو ما يعد انتهاكا صارخا لحقوق

الإنسان الأساسية، وهو ما جعل المقبلين على الزواج يرون أنّ هذا الإلزام يمس بحريتهم الشخصية وخصوصيتهم الفردية، وتدخل في أسرارهم الشخصية خاصة ما تعلق بالقدرة الجنسية والإنجاب[34].

بالتالي فإن الفحص الطبي من الناحية العملية يثير إشكالات بالنسبة للمقبلين على الزواج تتعلق أساسا بتخوفهم من إطلاع الغير على نتائج الفحوصات الطبية، مما يؤدي بهم إلى الحصول على شهادات طبية دون الخضوع للكشف مما يفقد الفحص أهميته وبالتالي لا يحقق الغرض الذي شرع من أجله.

كما أن المشرع الجزائري جعل الفحص الطبي إلزاميا على المقبلين على الزواج، إلا أن هذا الإلزام لم تصاحبه جزاءات ملائمة وحاسمة في حالة الإخلال به أو تجاهله من طرفهم، إضافة إلى عدم وجود جهة رسمية تتولى إجراء الفحص، وتشرف عليه وتضمن عدم التلاعب بنتائجه، خاصة أنه أصبح مجرد شهادة طبية تعطى للمقبلين على الزواج دون فحصهم، حيث يحصلون عليها إما لمعرفة أو واسطة أو لرشوة من المال.

ثانيا: بالنسبة للطبيب

ردمد ورقي: 9971 - 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2022 المجلد: السادس العدد: الثاني ص.ص: 329-347

إن المشرع الجزائري قد أعطى للطبيب سلطة واسعة في إجراء الفحوصات التي يراها لازمة طبقا للمادة 04 من المرسوم السابق ذكرها، إلا أنه ألزمه في المقابل بتسليم الشهادة بغض النظر عن نتائجها، كما ألزمه بضرورة إعلام الطرفين بنتائج الفحص الطبي، ولم يمنحه سلطة منع تسليم الشهادة الطبية متى أثبتت الفحوصات إصابة أحد الطرفين أو كلاهما بمرض يشكل خطرا عليهما وعلى أولادهما، وهو ما يطرح الإشكال حول موقف الطبيب في هذه الحالة.

كما يثور إشكال آخر يتعلق بالمسؤولية عن الخطأ في الفحوصات الطبية، فيطرح التساؤل حول من يتحملها الطبيب أم مركز الفحوصات، خاصة أن نتائجها ليست حتمية، فقد يؤدي الخطأ في الفحوصات مثلا، إلى امتناع الشخص عن الزوج بامرأة يحبها، ويتزوج غيرها، ليكتشف بعد ذلك أن الفحوصات كانت خاطئة، وغيرها من الحالات...[35].

ثالثا: بالنسبة للقائم بإبرام العقد

أما بالنسبة للإشكالات التي تثور للقائم بإبرام العقد وهو الموثق أو ضابط الحالة المدنية، فتتمثل أساسا في:

– أن المشرع الجزائري ألزم كل من الموثق وضابط الحالة المدنية أن يتأكد قبل تحرير عقد الزواج من خضوع الطرفين للفحوصات الطبية اللازمة ومن علمها بما قد تكشف عنه تلك الفحوصات من أمراض أو عوامل قد تشكل خطرا يتعارض مع الزواج.

إلا أنه يعاب عليه أنه لم يحدد لنا الأمراض المعدية أو الوراثية التي يستحيل معها الزواج، حتى يكون ضابط الحالة المدنية على علم بها، لأن هذا الأخير غير مختص من الناحية الطبية فقد يذكر له في الشهادة الطبية مرض ما لكن بحكم أنه غير مختص قد لا يعلم بأنه خطير ومعد[36].

– أن المشرع الجزائري وإن كان قد رتب التزاما على ضابط الحالة المدنية والموثق، وهو التأكد من خضوع الطرفين للفحوصات الطبية قبل إبرام وتحرير العقد، إلا أنه لم يضع جزاء لمخالفة هذا الالتزام، مما قد يؤدي إلى التهاون في ذلك.

المطلب الثالث: الاقتراحات المقدمة لتكملة النقص التشريعي

انطلاقا مما سبق حاولنا وضع بعض الاقتراحات التي يمكن من خلالها الحد من الإشكالات السابقة وتكملة النقص التشريعي وهي:

أولا: بالنسبة للمقبلين على الزواج

ردمد ورقي: 9971 - 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2022 المجلد: السادس العدد: الثاني ص.ص: 329-347

إن الغاية من الفحص الطبي تكمن أساسا في حماية الطرفين المقبلين على الزواج من الأمراض الوراثية والمعدية التي تنتقل إليهما وإلى ذريتهما، وهذه الغاية لا تتأتى إلا من خلال إعطاء أهمية للفحوصات الطبية، لذا يجب العمل على التثقيف الصحي، وتوعية الأفراد بضرورة إجراء الفحص

الطبي قبل الزواج وعدم إهماله، عن طريق تنظيم حملات ووضع برامج تثقيفية تعمل على نشر الوعي بأهمية الفحص الطبي قبل الزواج، من كافة جوانبه القانونية والطبية الشرعية والاجتماعية، هذه الحملات تتبناها الدولة من خلال توفير كافة الوسائل المادية والبشرية.

وكذا الحرص على إجراء الفحوصات من طرف أهل الخبرة في الطب وأن تتوافر فيهم الأمانة والتقوى، وكذا التشديد على مسألة سرية المعلومات، وتوقيع عقوبات جزائية في حالة إفشاء أسرار المرضى، كما يجب النص على توقيع عقوبات على المقبلين على الزواج في حالة الإخلال به أو تجاهله من طرفهم أو التلاعب بنتائجه، لضمان الالتزام به وتحقيق الغاية المرجوة منه.

ثانيا: بالنسبة للطبيب

لتفادي الإشكالات التي تثور بالنسبة للطبيب يمكن أن نورد بعض الاقتراحات على النحو التالي:

– منح الطبيب سلطة واسعة في هذا المجال، من حيث إمكانية منع الزواج أو تأجيله على الأقل حسب ظروف كل حالة.

– استحداث مركز خاص لإجراء الفحص الطبي، مؤهل بمختصين من أهل الخبرة في الطب وأن تتوافر فيهم الأمانة والتقوى والعدالة.

– ضرورة فرض عقوبات في حالة التلاعب في نتائج الفحص الطبي من طرف الأطباء، خاصة وأنهم أصبحوا يمنحونها دون القيام بالكشف عن المريض، إما لمعرفة أو قرابة أو رشوة، لذا يجب مساءلتهم جزائيا.

– تنظيم مسألة المسؤولية الناتجة عن الخطأ في الفحوصات الطبية، بموجب نصوص خاصة، بتحديد الخطأ المهني والعقوبات المقررة له.

ثالثا: بالنسبة للقائم بإبرام العقد

– عادة لا يكون الموثق أو ضابط الحالة المدنية مؤهلا للقيام بقراءة نتائج الفحص الطبي، لذا يجب الاستعانة بأهل الاختصاص، لذا يجب النص على أن يقوم الطبيب بإعلام الطرفين بنتائج الفحص الطبي وليس القائم بإبرام العقد فهو غير مختص.

– فرض عقوبات على القائم بإبرام عقد الزواج، في حالة مخالفته الالتزام بإعلام الطرفين بنتائج الفحص الطبي، لضمان عدم تهاونهم في هذا الالتزام.

خاتمة:

من خلال دراستنا لموضوع الفحص الطبي قبل الزواج، وجدنا أنه من المواضيع المهمة والحديثة التي استحوذت على اهتمام الباحثين والمهتمين من رجال القانون والفقه الإسلامي، خاصة مع ظهور العديد من الأوبئة والأمراض الوراثية، إضافة إلى التطور العلمي الهائل في مجال العلوم الطبية والقدرة على الكشف المبكر عن الأمراض المختلفة.

كل ذلك جعل كثيرا من المشرّعين، ومنهم المشرع الجزائري يفرض على المقبلين على الزواج إجراء الفحص الطبي قبل الزواج، وتقديم شهادة طبية تثبت ذلك، وهو ما نصت عليه المادة 07 مكرر من قانون الأسرة الجزائري، وكذا أحكام المرسوم التنفيذي رقم 154/06 المنظم للشهادة الطبية.

لكن رغم من هذا التنظيم، إلا أن تطبيق الفحص الطبي قبل الزواج، كإجراء إلزامي قبل إبرام العقد يطرح العديد من الإشكالات العملية، بعضها تتعلق بالمقبلين على الزواج وتتمثل أساسا في تخوفهم من اطلاع الغير على نتائج الفحوصات الطبية، وبعضها الآخر يتعلق بالقائم بإبرام العقد، حيث أن القانون لم يحدد له الأمراض المعدية أو الوراثية التي تكون محل الفحص الطبي، حتى يكون على علم بها، كما يثير الفحص عدة إشكالات بالنسبة للطبيب تتجلى أساسا في عدم تحديد موقفه في الحالة التي تثبت فيها الفحوصات الطبية إصابة أحد الطرفين بمرض خطير، وكذا عدم تنظيم مسألة المسؤولية عن الأخطاء في نتائج هذه الفحوصات.

انطلاقا مما سبق يمكن إيراد أهم النتائج التي توصلنا إليها، وتقديم بعض التوصيات على النحو التالي:

أولا: النتائج:

1. الفحص الطبي قبل الزواج، هو فحص خاص بالمقبلين على الزواج يشمل فحوصات وتحاليل خاصة، القصد منها وقائي لتجنب الأمراض الوراثية والمعدية، التي قد تظهر في المستقبل، عملا على وقايتهما، ووقاية ذريتهما.

2. الإلزام بالفحص الطبي قبل الزواج، وبناء على ما ورد في المادة 07 مكرر من قانون الأسرة الجزائري وأحكام المرسوم التنفيذي المذكور أعلاه، لا يعن بطلان العقد، عند انعدامه، مما أدى إلى تزايد ظاهرة التحايل في استخراج الشهادة الطبية قبل الزواج.

3. لم يحدد المشرع الجزائري طبيعة ونوع الأمراض التي يجب أن يستهدفها الفحص الطبي قبل الزواج، ونص على نوع واحد من الفحوصات تتعلق بالفحص العيادي الشامل وفصيلة الدم، وترك باقي الفحوصات الأخرى لتقديرات الطبيب.

4. إن المشرع الجزائري وإن كان قد جعل الفحص الطبي قبل الزواج إلزاميا، إلا أنه في المقابل لم يضع عقوبات ملائمة وحاسمة في حالة الإخلال به أو تجاهله من طرف المقبلين على الزواج، إضافة إلى عدم وجود مراكز طبية تتولى إجراء الفحص، وتشرف عليه وتضمن عدم التلاعب بنتائجه.

5. يقتصر دور الموثق أو ضابط الحالة المدنية على التأكد من قيام الطرفين بالفحوصات الطبية وإعلامهما بنتائجها فقط، فلا يجوز لهما رفض إبرام عقد الزواج إذا وافق الطرفين على الزواج رغم المرض.

ثانيا: التوصيات:

1. ضرورة التفصيل في الفحص الطبي كإجراء إلزامي قبل الزواج، وتحديد شروطه وإجراءاته بدقة.
2. توسيع سلطات الطبيب ومنحه إمكانية لمنع الزواج أو تأجيله متى كانت نتائج الفحص تثبت إصابة أحد الطرفين أو كلاهما بمرض خطير.
3. النص على فرض عقوبات جزائية في حالة تجاهل الفحص أو التلاعب في نتائجه، أو عدم احترام ما نص علية المرسوم التنفيذي الخاص بالشهادة الطبية.
4. استحداث مركز خاص لإجراء الفحص الطبي، مؤهل بمختصين من أهل الخبرة في الطب، وتوفير الضمانات الكافية واللازمة لحماية الحق في الخصوصية، وسرية الفحوصات الطبية.
5. تنظيم حملات توعية بأهمية الفحص الطبي قبل الزواج، من كافة جوانبه القانونية والطبية والاجتماعية، مع ضرورة توفير كافة الوسائل المادية والبشرية اللازمة لذلك.

الهوامش:

[1]– سورة الروم، الآية 21.

[2]– قانون رقم 11/84 المتضمن قانون الأسرة، ج ر عدد 24، المؤرخة في9 يونيو 1984، المعدل والمتمم بالأمر 02/05 المؤرخ في 27 فيفري 2005، ج ر عدد15، المؤرخة في 27 فيفري 2005.

[3]– المرسوم التنفيذي رقم 154/06، المؤرخ في 13 ربيع الثاني 1427، الموافق لـ 11 مايو 2006، يحدد شروط وكيفيات تطبيق أحكام المادة 07 مكرر من القانون رقم 11/84، المؤرخ في 09 رمضان 1404، الموافق لـ 09 يونيو1984، المتضمن قانون الأسرة، ج ر، رقم 31، مؤرخة في 14 مايو 2006.

[4]– ابن منظور، **فهارس لسان العرب**، دار المعارف، القاهرة، 1984، ص 3356.

[5]– أنظر: مجد الدين الفيروز أبادي، **القاموس المحيط**، دار الحديث، القاهرة، 2008، ص 989.

[6]– محمد المختار شبرو، **الفحص الطبي قبل الزواج: دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي وقانون الأسرة الجزائري**، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، 2015/2014، ص 18.

[7]– عبد الفتاح أحمد أبو كيلة، **الفحص الطبي قبل الزواج والأحكام الفقهية المتعلقة به: دراسة مقارنة**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2008، ص 59.

[8]–عبد الفتاح أحمد أبو كيلة، المرجع السابق، ص 66.

[9]– محمد راشد سالم المري:" **الفحص الطبي قبل الزواج في الفقه الإسلامي وقانون الأحوال الشخصية القطري**"، مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية، العدد 14، ص 504.

[10]–صفوان عضيبات، **الفحص الطبي قبل الزواج، دراسة شرعية قانونية تطبيقية**، دار الثقافة للنشر، عمان، الأردن،2008، ص 57.

[11]– محمد المختار شبرو، المرجع السابق، ص 21.

[12]–عبد الفتاح أحمد أبو كيلة، المرجع السابق، ص 198–199.

[13]– عبد الرحمان بن حسن النفيسة، الفحص الطبي قبل الزواج ومدى مشروعيته، ص 05.

[14] موسى مرمون: " **الفحص الطبي قبل الزواج مستجدات قانون الأسرة 11/84 لسنة 1984 بموجب الأمر رقم 02/05 المؤرخ في 2005/02/27 المعدل والمتمم له**"، مجلة العلوم الإنسانية، عدد 41، مجلد ب، جوان 2014، ص 486.

[15]– بلحاج العربي، أحكام الزواج في ضوء قانون الأسرة الجديد، وفق آخر التعديلات ومدعم باجتهادات المحكمة العليا، دار الثقافة، عمان، الأردن، 2012، ص 176.

[16]– عبد الرحمن بن حسن النفيسة، المرجع السابق، ص 06.

[17]– موسى مرمون، المرجع السابق، ص 487.

[18]– لموشي عادل:"**الكشف الطبي قبل الزواج وأثره على الرضا وفق قانون الأسرة الجزائري والفقه الإسلامي**"، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية، ص 09.

[19]– ملوك محفوظ: "**الفحص الطبي كشرط لإبرام عقد الزواج وإشكالات تطبيقه**"، مجلة الحقيقة، العدد 37، ص 271–274.

[20]– وسنقوم بالتفصيل في تحاليل الفحص الطبي قبل الزواج في المبحث الموالي من الدراسة.

[21]–الشهادة الطبية هي عبارة عن وثيقة يستخرجها المقبلين على الزواج من البلدية، وفق النموذج المحدد في المرسوم التنفيذي 154/06 الذي يحدد شروط وكيفيات تطبيق المادة 07 مكرر من ق.أ.ج، ويقومون بتقديمها للطبيب بعد إجراء الفحوصات اللازمة، ليقوم هذا الأخير بتضمينها نتائج الفحص الطبي الذي أجري على المعني بالأمر، ويصرح بأنه قد أجرى له هذه الفحوصات وأعلمه بنتائجها.

[22]– حيث يرى أصحاب الرأي الأول أنه يجوز الإلزام بالفحص الطبي لجواز الفحص نفسه، ولما فيه من مصلحة للفرد والمجتمع، أما الرأي الثاني قال بتحريم إلزامية الفحص الطبي لحرمة الفحص نفسه، وأنه على الإنسان أن يحسن الظن بالله، ويتوكل عليه وأن الفحص الطبي له سلبيات كثيرة.

خاصة لارتفاع تكاليفه ولكشفه أسرار الطرفين. لمزيد من التفاصيل حول الآراء الفقهية حول الفحص الطبي قبل الزواج والأدلة التي استندوا إليها، يراجع: عبد الحميد عيدوني، دور الإرادة في إبرام عقد الزواج وإنهائه، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2014/2013، ص 38 وما بعدها، وصفوان محمد عضيبات، المرجع السابق، ص 98 وما بعدها، ومحمد راشد سالم المري، المرجع السابق، ص 508 وما بعدها، ولموشي عادل، المرجع السابق، ص 15 وما يليها.

[23]– وذلك على غرار العديد من الدول العربية، ففي دول الخليج العربي مثل مملكة البحرين ودولة الإمارات المتحدة العربية فهما تحثان وبشكل اختياري على القيام بالفحوصات اللازمة قبل الزواج، وفي قانون الأحوال الشخصية العراقي نصت المادة 10 منه على أنه يشترط في المتقدم للزواج أن يبرز تقريرا طبيا يؤيد سلامته من الأمراض، وكذلك قانون الأحوال الشخصية السوري اشترط مثل هذا التقرير في المادة 40 منه، أما قانون الأحوال الشخصية الأردني لم ينص على إجراء الفحص الطبي قبل الزواج، لكنه أعطى

للطرف السليم من العيب حق الفسخ بعد العقد إذا ظهر هناك علة تحول دون الدخول، وغير قابلة للزوال في الطرف الآخر(المواد 83-87)، وكذلك نجد القانون التونسي يلزم العازمين على الزواج تقديم شهادة لا يزيد تاريخها عن شهرين تثبت خضوعه لفحص طبي. لمزيد من التفاصيل حول موقف القوانين العربية من الفحص الطبي قبل الزواج، يراجع: محمد المختار شبرو، المرجع السابق، ص 77-80.

[24]- تنص المادة 02 من المرسوم التنفيذي على:" يجب على كل طالب من طالبي الزواج، أن يقدم شهادة طبية لا يزيد تاريخها عن ثلاثة أشهر، تثبت خضوعه للفحوصات الطبية المنصوص عليها في المرسوم، يسلم الشهادة المنصوص عليها في هذه المادة طبيب حسب النموذج المرفق بهذا المرسوم."

[25]- التي جاء فيها:" لا يجوز للطبيب أن يسلم الشهادة الطبية المنصوص عليها في المادة 02 أعلاه إلا بناء على النتائج: فحص عيادي شامل، تحليل فصيلة الدم(ABO+Rhésus)".

[26]- نصت المادة 04 من المرسوم على أنه:" يمكن أن ينصب الفحص الطبي على السوابق الوراثية والعائلية قصد الكشف عن بعض العيوب أو القابلية للإصابة ببعض الأمراض، وزيادة على ذلك يمكن أن يقترح الطبيب على المعني إجراء فحوصات للكشف عن بعض الأمراض التي يمكن أن تشكل خطر الانتقال إلى الزوج أو الذرية، وذلك بعد إعلامه بمخاطر العدوى منها".

[27]- ملوك محفوظ، المرجع السابق، ص 273-274.

[28]- أنظر المادة 05 من المرسوم التنفيذي رقم 154/06، المؤرخ في 2006/05/11.

[29]- أنظر المادة 07 من المرسوم التنفيذي رقم 1524/06، المؤرخ في 2006/05/11.

[30]- بلحاج العربي، المرجع السابق، ص 183.

[31]- لموشي عادل، المرجع السابق، ص 20.

[32]- عبد الفتاح أحمد أبو كيلة، المرجع السابق، ص 210 وما بعدها.

[33]- وهو الحالة التي يتم فيها التلقيح بين مني الرجل وبويضة المرأة في وسط خارج الرحم، كأنبوب اختبار أو أي وعاء مخبري، وبعد حدوث الانقسام المناسب الناتج عن اجتماع الحيوان المنوي بالبويضة، تعاد الكتلة إلى رحم الزوجة صاحبة البويضة، ينظر: خالد داودي، إثبات النسب ونفيه، دار الإعصار العلمي، عمان، 2017، ص33.

[34]- ملوك محفوظ، المرجع السابق، ص 275-276.

[35]- المرجع نفسه، ص 279-280.

[36]-عبد الحكيم بوجاني وغربي صورية:" **دراسة نقدية حول المادة 07 مكرر من قانون الأسرة الجزائري بين النقص وضرورة التعديل**"، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، عدد 02، جوان 2015، ص 422.

قائمة المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم(رواية ورش بقراءة نافع)

أولا: المعاجم:

- ابن منظور، فهارس لسان العرب، دار المعارف، القاهرة، 1984.
- مجد الدين الفيروز أبادي، القاموس المحيط، دار الحديث، القاهرة، 2008.

ثانيا: النصوص القانونية:

– قانون رقم 11/84 المتضمن قانون الأسرة، ج ر عدد 24، المؤرخة في9 يونيو 1984، المعدل والمتمم بالأمر 02/05 المؤرخ في 27 فيفري 2005، ج ر عدد15، المؤرخة في 27 فيفري 2005.

– المرسوم التنفيذي رقم 154/06، المؤرخ في 13 ربيع الثاني 1427، الموافق لـ 11 مايو 2006، يحدد شروط وكيفيات تطبيق أحكام المادة 07 مكرر من القانون رقم 11/84، المؤرخ في 09 رمضان 1404، الموافق لـ 09 يونيو1984، المتضمن قانون الأسرة، ج ر، رقم 31، مؤرخة في 14 مايو 2006.

ثالثا: الكتب والمؤلفات:

– بلحاج العربي، **أحكام الزواج في ضوء قانون الأسرة الجديد، وفق آخر التعديلات ومدعم باجتهادات المحكمة العليا**، دار الثقافة، عمان، الأردن، 2012.

– خالد داودي، **إثبات النسب ونفيه، دار الإعصار العلمي**، عمان، 2017.

– صفوان محمد عضيبات، **الفحص الطبي قبل الزواج، دراسة شرعية قانونية تطبيقية**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،2008.

–عبد الفتاح أحمد أبو كيلة، **الفحص الطبي قبل الزواج والأحكام الفقهية المتعلقة به: دراسة مقارنة**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2008.

رابعا: المقالات:

– عبد الحكيم بوجاني وغربي صورية: " **دراسة نقدية حول المادة 07 مكرر من قانون الأسرة الجزائري بين النقص وضرورة التعديل**"، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، عدد 02، جوان 2015.

– لموشي عادل: "**الكشف الطبي قبل الزواج وأثره على الرضا وفق قانون الأسرة الجزائري والفقه الإسلامي**"، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية.

– محمد راشد سالم المري:" **الفحص الطبي قبل الزواج في الفقه الإسلامي وقانون الأحوال الشخصية القطري**"، مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية، العدد 14.

– ملوك محفوظ: "**الفحص الطبي كشرط لإبرام عقد الزواج وإشكالات تطبيقه**"، مجلة الحقيقة، العدد 37.

– موسى مرمون: " **الفحص الطبي قبل الزواج مستجدات قانون الأسرة 11/84 لسنة 1984 بموجب الأمر رقم 02/05 المؤرخ في 2005/02/27 المعدل والمتمم له**" ، مجلة العلوم الإنسانية، عدد 41، مجلد ب، جوان 2014.

خامسا: الأطروحات:

– عبد الحميد عيدوني، **دور الإرادة في إبرام عقد الزواج وإنهائه**، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2014/2013.

– محمد المختار شبرو، **الفحص الطبي قبل الزواج، دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي وقانون الأسرة الجزائري**، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، 2015/2014.